242635 ـ حكم مشاهدة مقاطع الفيديو التي تحتوي على أشخاص يمارسون الرقية

السؤال

هل يجوز مشاهدة مقاطع الفيديو التي تحتوي على أشخاص يمارسون الرقية ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الأصل في مشاهدة مقاطع الفيديو الإباحة ، ما دامت الصور المعروضة خالية من المحرمات والمخالفات الشرعية .
أما إذا كانت تشتمل على مخالفات شرعية ، فلا يجوز مشاهدتها .
كما سبق بيانه في الفتوى رقم : (70557).
وكذلك إذا كانت المريضة امرأة ، فلا حاجة للمشاهد أن ينظر إليها .

وعلى ذلك ؛ فإن كانت هذه المقاطع تظهر أناسا يمارسون الرقية الشرعية : فلا حرج في مشاهدتها .
ويراجع الفتوى رقم: (166302) ففيها حكم مشاهدة مقاطع الفيديو المشتملة على الأمور المباحة.

وأما إن كانت هذه الرقية ليست شرعية ، فهي غير جائزة في أصلها .
قال الشيخ حافظ حكمي في " معارج القبول بشرح سلم الوصول " (2 / 507):
" أما الرقى التي ليست بعربية الألفاظ ، ولا مفهومة المعاني ، ولا مشهورة ولا مأثورة في الشرع البتة : فليست من الله في شيء ، ولا من الكتاب والسنة في ظل ولا فيء ؛ بل هي وسواس من الشيطان أوحاها إلى أوليائه ، كما قال تعالى: (وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم) [الأنعام: 121] .
وعليه يحمل قول النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ في حديث ابن مسعود: (إن الرقى والتمائم والتولة شرك) ؛ وذلك لأن المتكلم به لا يدري أهو من أسماء الله تعالى ، أو من أسماء الملائكة ، أو من أسماء الشياطين, ولا يدري هل فيه كفر أو إيمان, وهل هو حق أو باطل, أو فيه نفع أو ضر, أو رقية أو سحر.
ولعمر الله ؛ لقد انهمك غالب الناس في هذه البلوى غاية الانهماك ، واستعملوه على أضرب كثيرة وأنواع مختلفة " انتهى.

فإذا كانت الرقية بغير العربية ، لكن كانت مفهومة المعنى ، وليس فيها ما ينهى عنه : فهي مشروعة ، إن شاء الله ، كما يجوز الدعاء بغير العربية ، لا سيما في غير الصلاة .

قال الخطابي رحمه الله تعالى :

" فأما الرقى فالمنهي عنه هو ما كان منها بغير لسان العرب فلا يدرى ما هو ولعله قد يدخله سحر أو كفر ، فأما إذا كان مفهوم المعنى ، وكان فيه ذكر الله تعالى فإنه مستحب متبرك به والله أعلم . " انتهى من " معالم السنن " (4 / 226) .

لكن الأفضل ، مطلقا ، أن تكون بالعربية للقادر عليها .

وإذا كانت هذه الرقى غير جائزة فلا تجوز مشاهدتها .

قال ابن حجر الهيتمي رحمه الله : " كل ما حرم : حرم التفرج عليه ؛ لأنه إعانة على المعصية " انتهى من " تحفة المحتاج في شرح المنهاج : (10 / 221).

وينظر للفائدة جواب السؤال رقم: (210495) .

والله أعلم.